٣ — وتسترعي نظر جميع الدول الى محتويات ذلك التقرير؛

٤ — وتمتدح لجنة القضاء على التمييز العنصري للجهود التي تبذلها في سبيل الحصول على تقارير مفصلة من الدول الاعضاء ، عملا باحكام الفقرة ١ من المادة ٩ من الاتفاقية ، وكذلك في سبيل الحصول على المعلومات المتعلقة بالاقاليم المشمولة بالوصاية والاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمتصلة بالمسائل المشار اليها في المادة ١٥؛

٥ — وتعرب عن الرأي القائل بأن اعمال لجنة القضاء على التمييز العنصري ستكون ايسر لو راعت الدول الاطراف في تقاريرها المبادىء التوجيهية التي وضعتها اللجنة لهذا الغرض، ولو دعت اللجنة الدول الاطراف لحضور الاجتماعات التي يجرى فيها النظر في تقاريرها ؛

٦ — وتسلم بانه لما ييسر على الجمعية العامة النظر في تقارير لجنة القضاء على التمييز العنصري ان تدرج اللجنة في تقاريرها المعايير المطبقة في الدراسة المتعمقة لمضمون التقارير التي تقدمها الدول الاطراف عملا بالمادة ٩ من الاتفاقية؛

٧ — وتلفت نظر مجلس الوصاية واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الى تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري ، وترجو من كل منهما اتخاذ التدابير المرجوة، في حدود اختصاصه وضمن مجال نشاطه، على النحو المبين في الاجزاء التي تخصه من التقرير؛

٨ — وترجو من الامين العام ان يحيل الى لجنة القضاء على التمييز العنصري محاضر المناقشات التي دارت بشأن تقريرها في الدورة السادسة والعشرين للجمعية العامة .

الجلسة العامة ٢٠٠١
٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١

القرار ٢٧٨٤ (الدورة ٢٦)

القضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله

ان الجمعية العامة ،

اذ تؤمن ايمانا راسخا بان التمييز العنصري بكافة اشكاله هو ابطال كلي لمقاصد ميثاق الامم المتحدة ومبادئه ، وبانه يتعارض مع التقدم الانساني والسلم والعدالة ،

واذ تدرك تمام الادراك كون الفصل العنصري ، وسائر اشكال التمييز العنصري ، من ادوات الاستعمار والامبريالية والاستغلال الاقتصادي ،

واذ تكرر اعتقادها بأن اي مذهب للتفرد يقوم على التفرقة العنصرية او التفوق السلالي او الديني انما هو مذهب خاطئ علميا ، ومشجوب ادبيا وظالم اجتماعيا ،

واذ تكرر ايضا الاعلان عن تصميمها الراسخ على تحقيق القضاء التام غير المشروط على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ،

وقد اطلقت على سنة ١٩٧١ اسم السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى ،

واقتناعا منها بأن السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى ينبغي ان تعتبر السنة الافتتاحية لعهد جديد من الكفاح المتزايد ضد التمييز العنصرى بكافة اشكاله ومظاهره ، وان تهدف الى تعزيز التضامن الدولي مع جميع المكافحين ضد العنصرية ،

واذ ترى ان السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى ، باثارتها الرأى العام العالمي وتعزيزها للعمل ضد العنصرية ، ستسهم في مضاعفة الجهود الدولية والقومية التي تبذل في سبيل تأمين القضاء السريع التام على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ،

واذ تعتقد بمساس الحاجة الى القضاء على التمييز العنصرى بواسطة العمل القومي الحثيث الدائب وباتخاذ التدابير الدولية الجماعية التي تستهدف ان يتم التخفيف من الآلام الملايين من الناس في شتى انحاء العالم وان تُكفل لهم الكرامة والمساواة الاصليتين في البشر جميعا ،

اولا

١ — ترجو من رئيس الجمعية العامة ان يحيل الرسالة المرفقة بهذا القرار ، مباشرة ، الى رؤساء الدول او الحكومات في جميع البلدان ؛

٢ — وترجو من الامين العام موافاة لجنة حقوق الانسان في دورتها الثامنة والعشرين بتقرير مبني على المعلومات والملاحظات الواردة من الحكومات ردا على الرسالة الموجهة الى رؤساء الدول او الحكومات ،

٣ — وتدعو المجلس الاقتصادى والاجتماعي ان يطلب الى لجنة حقوق الانسان ، في ضوء احكام الفقرة ٢ اعلاه ، تقديم مقترحات ترمي الى شن حملة دولية مستمرة لمكافحة العنصرية استنادا الى " عقد للتصفية الحثيثة الدائبة ضد العنصرية والتمييز العنصرى بكافة اشكاله" ؛

ثانيا

١ — تؤكد من جديد ان الفصل العنصرى يشكل جريمة ضد الانسانية ؛

٢ — وتعلن ان التمييز العنصري بكافة اشكاله انما يشكل ايذاء اجراميا لضمير البشرية وكرامتها ؛

٣ — تؤكد من جديد وبشدة اعترافها بشرعية كفاح جميع الشعوب المضطهدة في كل مكان ، لا سيما في الجنوب الافريقي ، ضد السيطرة الاستعمارية والعنصرية والاجنبية او الاحتلال الاجنبي ومن اجل نيل حقوقها ، غير القابلة للتصرف ، في المساواة والحرية ، وفقا لمقاصد ميثاق الامم المتحدة ومبادئه ، ومساندتها القوية لهذا النضال ، وتدعو الى تقديم المزيد المتواصل من الدعم المعنوى والمادى لجميع الشعوب المكافحة في سبيل تحررها وتقريرها لمصيرها وفي سبيل القضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ؛

٤ — وتدعو المجلس الاقتصادى والاجتماعي ان يطلب الى لجنة حقوق الانسان النظر في امر وضع اتفاقيات دولية جديدة تتناول الجرائم المرتكبة ضد الانسانية ولا سيما تلك الناجمة عن سياسة الفصل العنصرى ؛ واصدار التوصيات اللازمة في هذا الشأن ؛

٥ — وتدين البلدان التي تشجع حكومة افريقيا الجنوبية وتحرضها ، بتعاونها معها سياسيا واقتصاديا وعسكريا ، على المضي في سياستها العنصرية ؛

٦ — وتدين بشدة جميع الحكومات التي تواصل تزويد النظام الحاكم في بريتوريا بالاسلحة منتهكة بذلك قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن المتصلة بالموضوع ؛

ثالثا

١ — تحيط علما مع التقدير بتقرير لجنة القضاء على الفصل العنصرى (٥) المنشأة بمقتضى المادة ٨ من الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ؛

٢ — وتعتمد الاراء والتوصيات التي اوردتها لجنة القضاء على التمييز العنصرى في قرارها ٣ (الدورة ٤) وقرارها ٤ (الدورة ٤) وقرارها ٥ (الدورة ٤) (٦) ؛

٣ — وتطالب الى جميع المتاجرين مع افريقيا الجنوبية الامتناع عن اتيان اى عمل من شأنه تشجيع افريقيا الجنوبية والنظام غير الشرعي الحاكم في رودسيا على مواصلة انتهاك مبادىء واهداف الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ، واستخدام نفوذهم بغية تأمين زوال سياسة الفصل العنصرى والتمييز العنصرى في اقليم ناميبيا الدولي ورودسيا الجنوبية ؛

---

(٥) المرجع نفسه .

(٦) المرجع نفسه ، الفصل السابع ، الفرع الثاني .

٤ — كما تطلب الى حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة في روديسيا الجنوبية ، اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، بما فيها استعمال القوة ، لانهاء نظام حكم ايان سميث العنصري اللاشرعي ؛

٥ — وتدين حكومة البرتغال لاستمرارها في سياستها الاستعمارية في افريقيا ، ولمواصلتها الحرب التي تشنها ضد شعوب الاقاليم الواقعة تحت سيطرتها ؛

٦ — وتدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يطلب الى لجنة حقوق الانسان مواصلة دراساتها الشاملة لسياسات وممارسات التمييز العنصري ، مع ايلاء مراعاة خاصة للتمييز ضد الشعوب المنحدرة من اصل افريقي ، في جميع البلدان ، وان يقدم الى الجمعية العامة ، في اقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز دورتها الثامنة والعشرين على اية حال ، تقريرا مشفوعا بالتوصيات بشأن التدابير اللازم اتخاذها لمكافحة مثل هذه السياسات والممارسات ؛

رابعا

وتقرر النظر مرة اخرى في هذا البند في دورتها السابعة والعشرين .

الجلسة العامة ٢٠٠١
٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١

المرفق

رسالة من رئيس الجمعية العامة
الى رؤساء الدول والحكومات

اولا

١ — طلبت الي الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين ، بمناسبة الاحتفال بالسنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، ان اضع امامكم ، على سبيل الاستعجال ، الحقائق الآتية المتصلة بحملة الامم المتحدة ضد التمييز العنصري :

(أ) ان حكومة افريقيا الجنوبية العنصرية والنظام غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية يواصلان بوقاحة سياسة التمييز العنصري والفصل العنصري ، في انتهاك صارخ لمقاصد ميثاق الامم المتحدة ومبادئه وللمقاصد وللمبادىء المكرسة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان .

(ب) ان حكومة افريقيا الجنوبية العنصرية مستمرة في احداث توسع كبير في تسليح قواتها العسكرية، مما يشكل تهديدا خطيرا لامن وسيادة الدول الافريقية المستقلة التي تعارض سياستها العنصرية، ولجميع الشعوب التي تكافح ضد السياسة العنصرية اللاانسانية المطبقة في الجنوب الافريقي .

(ج) ان السياسة العنصرية المطبقة في الجنوب الافريقي قد سمح لها بالتوسع بل ووجدت تشجيعا على ذلك، بفعل العاملين التاليين :

('١') استمرار وجود النظام العنصري للاقلية البيضاء في رودسيا الجنوبية واستمراره، في مزاولة الحكم لان التدابير التي اتخذتها حتى الان حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بوصفها الدولة القائمة بالادارة مازالت، عمدا، تدابير غير فعالة؛

('٢') احتلال حكومة افريقيا الجنوبية العنصرية اللاشرعي لاقليم ناميبيا .

(د) ومما زاد من تقوية الحكومتين العنصريتين في الجنوب الافريقي العاملان التاليان :

('١') احتفاظ دول كثيرة بالعلاقات السياسية والتجارية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها من العلاقات مع الحكومتين العنصريتين في الجنوب الافريقي في اغفال تام لقرارات الامم المتحدة ولاهداف الميثاق ومبادئه؛

('٢') الحلف غير المقدس القائم بين افريقيا الجنوبية، والبرتغال، ورودسيا الجنوبية لقمع كفاح الشعوب في هذه المنطقة ولخنق ثورة افريقيا على العنصرية والفصل العنصري والاستغلال الاقتصادي والسيطرة الاستعمارية .

(هـ) لقد عارضت الامم المتحدة بشدة جميع السياسات المبنية على التمييز العنصري وقامت بالتالي بما يلي :

('١') اعلنت ان كل دولة تقوم سياستها الرسمية او ممارساتها على التمييز العنصري تنتهك مقاصد ميثاق الامم المتحدة ومبادئه، وناشدت هذه الحكومة الكف فورا عن اتباع مثل هذه السياسات؛

('٢') شجبت سياسة تلك الدول التي تتعاون سياسيا او اقتصاديا او عسكريا مع الانظمة العنصرية الحاكمة في الجنوب الافريقي فتمكن بذلك هذه الانظمة من تطبيق وادامة سياساتها العنصرية بل تشجعها على ذلك وناشدت هذه الدول ان تتوقف فورا عن هذا التعاون؛

('٣') واكدت من جديد، المرة تلو المرة، شرعية الكفاح الذي تخوضه جميع الشعوب المضطهدة، وخاصة في الاقاليم الواقعة تحت السيطرة العنصرية الاجنبية او الاحتلال الاجنبي، من اجل التحرر والحصول على المساواة العنصرية، ودعت الى تقديم المزيد المتواصل من الدعم المعنوي والمادي لهذه الشعوب المكافحة .

(و) الا ان القرارات العديدة التي اتخذتها مختلف هيئات الامم المتحدة لم يكن لها اثر يذكر او لم يكن لها اي اثر، بسبب تجاهلها السافر بشكل يناوئ على الفطرسة والعناد، من جانب افريقيا الجنوبية وحلفائها العنصريين الدخلاء على الاراضي الافريقية، وبسبب استمرار ورود العون السياسي والاقتصادي والعسكري من بعض الدول .

ثانيـــا

٢ ــ لذلك فان الجمعية العامة اشد ماتكون اقتناعا بأن مواصلة النشاطات القومية والدولية الموجهة ضد التمييز العنصري بكافة اشكاله، القديمة منها والمعاصرة على السواء، هو امر ذو اهمية قصوى اذا اريد للعالم ان ينعم بالسلم والعدل، وهما العنصران المترابطان اللذان لاغنـــاء عنهما لتكوين مستقبل افضل للبشرية جمعاء .

٣ ــ ان الجمعية العامة على اقتناع ايضا بان الهدف الرئيسي للامم المتحدة، وبالتالـــي لجميع الدول الاعضاء في ميدان حقوق الانسان، هو بلوغ كل فرد اقصى حد من الحرية والكرامة، وبانه لتحقيق هذا الهدف يجب ان تمنح قوانين كل بلد لكل فرد، بصرف النظر عن العنصـــر او الجنس او اللغة او الدين او المعتقد السياسي، جميع الحقوق الاصيلة في جميع البشر علـــى اساس من المساواة، ويجب تعريف الناس في كل بلد تعريفا تاما بشرور سياسة التمييز العنصري والمذاهب القائمة على التفوق العنصري، ويجب ان يشتركوا في الجهود التي تبذل لشجبهـــا ومعارضتها ومكافحتها .

٤ ــ كما ان الجمعية العامة على اقتناع بان استمرار العنصرية والاستعمار امر لامنـــاص من ان يعوق بصورة جديـة الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتحقيق السلم والعدالة والتقدم .

ثالثـــا

٥ ــ ان الجمعية العامة، بناء على ماتقدم من حقائق واقتناعات، قد اذنت لي فـــي رجائكم احالة هذا النداء الى الهيئات التشريعية والادارية والقضائية والتعليمية والنقابية فـــي بلدكم، وكذلك الى وسائط الاعلام العام بغية تأمين استمرار الحملة العالمية ضد التمييـــز العنصري، مع تذكر وجوب اعتبار السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري السنـــة الافتتاحية لعقد كامل من الكفاح بهمة ضد هذا الشر الى ان يتحقق القضاء عليه قضاء تامـــا . والجمعية العامة توصي خاصة، في سبيل بلوغ هذه الغاية، بما يلي :

(أ) دراسة هذه المشكلة في جميع المؤتمرات الدولية والقومية، لا سيما المؤتمرات الـــتي تعقد في ميادين التعليم والاعلام والعمل النقابي وما الى ذلك ؛

(ب) تأصيل روح حقوق الانسان في الاطفال والشباب بواسطة التعليم ، وذلك بتضمين المناهج دراسات خاصة ومواضيع سنوية عن شرور العنصرية والتمييز العنصري ؛

(ج) متابعة البرامج المقرر تنفيذها خلال سنة ١٩٧١ ، اى السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وتطويرها واستكمالها تعزيزا للجهود الرامية الى مكافحة التمييز العنصري ؛

(د) الاستمرار في اعلان التأييد المعنوى للشعوب المكافحة ضد التمييز العنصري والفصل العنصري ، وزيادة العون المادى المقدم لها ؛

(هـ) انهاء جميع العلاقات مع حكومة افريقيا الجنوبية وجميع الانظمة العنصرية الاخرى ؛

(و) بذل جميع الجهود الممكنة بغية التنفيذ التام لجميع قرارات مجلس الامن والجمعية العامة المعبرة عن تصميم العالم على انهاء كل حالة من حالات التمييز والاستغلال الاجنبي ؛

(ز) الغاء جميع القوانين والنظم التي تسهم في المحافظة على التمييز العنصري وفي انتشاره .

رابعا

٦ — وقد رجت الجمعية العامة الامين العام ان يقدم اليها في دورتها السابعة والعشرين تقريرا عن هذا الموضوع تدرج فيه ردود الحكومات على الرسالة الواردة نصها أعلاه .

القرار ٢٧٨٥ (الدورة ٢٦)

السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

ان الجمعية العامة ،

اذ تؤمن ايمانا راسخا بان التمييز العنصري بكافة اشكاله هو ابطال كلي لمقاصد ميثاق الامم المتحدة ومبادئه وبأنه يتعارض مع التقدم الانساني والسلم والعدالة ،

واذ تشير الى قرارها ٢٤٤٦ (الدورة ٢٣) المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ، وقرارها ٢٥٤٤ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ الذى اطلقت فيه على سنة ١٩٧١ اسم السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، والى قرارها ٢٦٤٦ (الدورة ٢٥) المتخذ في ٣٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠ الذى رحبت فيه بالاحتفال بسنة ١٩٧١ بوصفها السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وحثت فيه جميع الحكومات